

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٨٠ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٧ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة في ٢٦/١٠/١٩٩٩

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة المعروفة «بتل المدائن» والبالغ مساحتها

٨٧ فداناً والواقعة بمنطقة جنوب سهل الحسينية بناحية منشأة أبو عمر - مركز الحسينية -

محافظة الشرقية والموضحة الحدود والمعالم بالذاكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

ملكرة

للعرض على السيد الاستاذ الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون والتي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة .

والأرض موضوع القرار تعرف باسم تل المدائن بناحية جنوب سهل الحسينية بمنشأة أبو عمر - مركز الحسينية - محافظة الشرقية وهي عبارة عن كوم أثري يرتفع عن سطح الأرض بحوالى (٢م) عند أعلى نقطة فيه يتحدر تدريجياً إلى أن يصل ارتفاعه بنفس منسوب الأرض المجاورة والموقع متأثر بدرجة كبيرة بالرطوبة والأملاح نظراً لأن الموقع تديناً كانت تحيط به مياه بحيرة المتزلة قبل انحسارها لتعمل إلى وصفها الحالي وهي ضمن المواقع التي سبق استبعادها من أعمال الاستصلاح ضمن مشروع جنوب سهل الحسينية وتنتشر على سطحه بقايا كسر الفخار والطوب الأحمر والتي ترجع إلى العصر اليونانى الرومانى .

وقد سبق أن قام المجلس الأعلى للآثار بعمل حفائر فى هذا الموقع موسم سنة ١٩٩٢ وثبت من خلالها أثرية الموقع وقد كشفت أثرية هذه الفحائر عن بقايا مبانى من الطوب اللبن لوحداث معمارية وعدة أوانى فخارية تؤرخ إلى العصر اليونانى الرومانى .

هذا وقد سبق إخضاع مساحة ٢٣ فدانا من جملة مساحة هذا التل لأحكام المادة (٢٠)

من القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار بمقتضى القرار الوزارى رقم ٢٦٨

لسنة ١٩٩٣ ونظراً لأهمية المنطقة من الناحية الأثرية فقد طالبت منطقة آثار الشرقية

بضم هذه المنطقة إلى الأراضى الأثرية حتى يمكن الحفاظ عليها .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٩٩

على ضم الأراضى المملوكة للدولة الواقعة بخارج الزمام والمعروفة بتل المدائن بمنطقة جنوب

سهل الحسينية بناحية منشأة أبو عمر - مركز الحسينية - محافظة الشرقية إلى عداد

الأراضى الأثرية والبالغ جملة مساحتها ٨٢ فدانا .

لذلك فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير الثقافة للتفضل بالنظر -

في حالة الموافقة - بإصداره .

تحريراً في ٢٢/٥/٢٠٠٠

وزير الثقافة

فلاروق حسنى